

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٨١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٣١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح مصر القديمة المختصة بنظر القضية

رقم ٣٢٨١ لسنة ٢٠١٤ جنح مصر القديمة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/٥

إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٤/٥

صدر فى ٢٠١٤/٣/٣١

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان